

ليمن .. لا لعلي عبدالله صالح

مازق البيعة بعد ربطها بيمين الطلاق والعتاق

44



أحمد الحبيشي

حركات المعارضة بشقيها (السني والشيعي) التي كانت ترفع شعارات الشورى والعدل، ثم تعود إلى ممارسة الاستبداد فور وصولها إلى الحكم، من خلال توظيف التراث الفقهي لكل من المذهب الملكي السني والمذهب الإمامي الشيعي، وكلاهما مذهبان ملكيان لا يمكن فصلهما عن السياق التاريخي للمذاهب الدينية الملكية التي شوهت التاريخ اليهودي والتاريخ المسيحي قبل الإسلام، على نحو ما أوضحناه في الحلقة الماضية والحلقات التي سبقتها.

تناولنا في الحلقة الماضية من هذا المقال تحول الخلافة الراشدة إلى نظام ملكي وراثي استبدادي (عضوض) في العهد الأموي الذي تأسس على القوة والغلبة والعصبية السلالية، حيث كان هذا التحول بمثابة قطيعة مع قيم الإسلام التي جاء بها القرآن، ما أدى إلى دخول الفكر السياسي الملتبس بالدين مازقا تاريخيا قدم من خلاله فقهاء النظام الأموي - ومن بعده النظام العباسي - غطاء دينيا شرعيا للاستبداد الذي لم يكن من صفات الحكام فقط، بل ولم تسلم منه

بها على الرأي، واعتبرها أصلاً من أصول الدين. كما اتخذ موقفاً متميزاً من الصحابة حيث أخذ ينظر إلى القاتل والقتيل منهم نظرة واحدة ويفهم جميعاً فوق مستوى النقد إلى درجة تقارب العصمة والقدسية، كما رفض أحمد بن حنبل أي نقد لهم حتى ولو كان صحيحاً واثباتاً، وفضل إغلاق باب التاريخ دونهم، واعتبر موقفه هذا من الصحابة جزءاً من السنة، وأي مخالفة له خروجاً عنها وسقوطاً في البيعة والزندقة، وبلغ تطرفه الإمام أحمد بن حنبل في تقديس الصحابة إلى حد القول بأن كل من صعب رسول الله سنة أو شهراً أو يوماً أو ساعة أو رآه فهو من أصحابه وبالتالي فإن كل ما يبروه الموضوعون على لسانهم صحيح ولا يحتاج إلى نقد!!!!!!

وتبعاً لرؤية المذهب الملكي السني أصبح تاريخ الصحابة جزءاً من سنة الرسول، وبالتالي فإن أهل السنة لم يتوقفوا عند سنة الرسول العملية أو القولية، وإنما أضافوا تاريخ الصحابة إلى سنته، وما ترتب على ذلك الخلل من إضفاء الشرعية الدينية على ممارسات كثير من الحكام الأمويين والعباسيين التي لم يتحدث عنها الرسول الأعظم، ولا تتفق مع مبادئه وأخلاقه، واعتبروها جزءاً من السنة النبوية استناداً إلى حديث صحابي فأمسكوا، فمن سيهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، ولا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً!!!

وصول الرئيس علي عبدالله صالح إلى الحكم بواسطة الاختيار المباشر من مجلس الشعب التأسيسي كان له أثر كبير في إطلاق قيم الشورى والديمقراطية، وبلورة العناوين الرئيسية لمشروع وطني ديمقراطي يستند إلى مبادئ التسامح والحوار والانفتاح على المعارضة، والاعتراف بحقها في الوصول إلى الحكم أو ممارسة حرية التعبير والاعتراض بالوسائل الدستورية، بدلاً من إجبار الناس على وجوب طاعة ولي الأمر، وإباحة قطع أعناق الروافض والمخالفين والمعارضين لمشروعه السياسي.

لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، ولا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً!!! ولعل ذلك يفسر مدى الارتباك والخلل في الفكر الملكي السني على نحو ما توضح به العبارة الموجودة على ضريح حجر بن عدي بالقرب من الجامع الأموي في دمشق ومقاله (ها هذا قبر الصحابي الجليل سيدنا حجر بن عدي رضي الله عنه، الذي قتله الصحابي الجليل سيدنا معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه)!!! والمعروف أن حجر بن عدي قتل مع 6 من الصحابة بأمر من الخليفة معاوية بن أبي سفيان لرفضهم تنفيذ قرار معاوية بسبب ولكن الصحابي الجليل والخليفة الراشد علي بن أبي طالب والدعاء عليه في خطبة كل جمعة، وهو تقليد استمر لمدة 70 عاماً ثم توقف بقرار من الخليفة عمر بن عبدالعزيز الذي تقول كتب التاريخ إنه مات بالسهم بعد عامين من توليه الحكم على يد يزيد بن عبد الملك بن مروان الذي صار خليفة بعده، استناداً إلى عهد مشترك ومن ثم من أخيه الخليفة الأموي السابع سليمان بن عبد الملك قبل وفاته، والذي اشترط فيه مبايعة مشتركة لعمر عبدالعزيز على أن يخلفه في الحكم بعد ذلك أخوه يزيد بن عبد الملك!!!!!!

ونتيجة للانفتاح الكبير على الأحاديث وقبولها بغض النظر عن معارضتها للقرآن، وقع فقهاء المذهب الملكي السني وفي مقدمتهم الخليلية ضحية أحاديث تضفي صفات القداسة على عموم الصحابة، مثل حديث (أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم)، وقد استفاد من هذا الحديث بعض الحكام والقادة العسكريين الظلمة من الصحابة، باعتبار أنهم عدول ونجوم، على الرغم من تناقض نظرية عدول الصحابة مع القرآن الكريم الذي لا يرفع درجة الإنسان إلا بمقدار ما يقوم به من العمل الصالح حتى ولو كان أقرب المقربين من الرسول، بل والرسول نفسه لقوله تعالى: **وَتَقَدَّ أَوْجُهِي وَإِيَّاكَ وَإِي الَّذِينَ مَنِئِبَتِ مِنْ قَبْلِكَ لَنْ أَشْرَكَ بِتَبْحِيحِ عَمَلِكَ وَتُبَكِّتُونَ مِنَ الْخَاسِرِينَ** (الزمر الآية 65) .. **وقوله تعالى: قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ** (الأنعام الآية 15).

وبحسب الفكر الإسلامي الدكتور طه جابر العلواني في دراسة بعنوان (نقد المتون) والتي نشرها في مجلة (الإسلامية المعرفة - العدد 30 - أكتوبر 2005م) (كانت السنة في القرن الأول الهجري تعني الأمور التطبيقية والعملية والفعلية التي وأطلب عليها رسول الله حتى صارت طريقة له في العمل والحياة. أما استعمال مفهوم (السنة) في كل ما نسب أو أضيف إلى رسول الله من أقوال وأخبار وروايات فهو مفهوم شاع وانتشر بعد عصر التدوين الرسمي للأحاديث في عهد الخليفة العباسي المنصور وبقرا منه شخصياً، ثم جرى تداول تلك الأحاديث تبعاً لآراء الفقهاء المحدثين حول معانيها وحدودها في ظروف سياسية لم تخل من الاستبداد والثورات والصراعات الداخلية على السلطة والثروة). الأمر الذي يفسر الآثار السلبية التي تركتها ثقافة الاستبداد، على مسار تطور المذهب الملكي السني منذ نشوئه في القرن الهجري الأول، حتى وصوله إلى مآزقه الراهن في العصر الحديث، بما هو عصر ثورات التحرر الوطني ضد الاستبداد والاستعمار، ومن أجل الحرية والديمقراطية والعدالة والمساواة، وهو ما سنتناوله في الحلقة القادمة بإذن الله.

حتى وإن جلد ظهورهم ونهب أموالهم، وهو ما أدى إلى تكريس ثقافة الاستبداد وثقافة الخضوع التي صرفت الأمة عن مراقبة الحكام وتقويمهم بالنقد والمعارضة. ولا ريب في أن ذلك يتناقض مع جوهر الإسلام الذي جاء لتحرير الأمة من الظلم وإقامة العدل.. وبلغ هذا التناقض ذروته عندما قام فقهاء المذهب الملكي السني بوضع أحاديث منسوبة إلى الرسول عليه الصلاة والسلام بهدف إضفاء الشرعية الدينية على الحاكم، وتبرير قطع أعناق المخالفين الذين يمتنعون عن بيعته، ويخرجون عن طاعته، على نحو ما كان يمارسه الملوك والحكام الظلمة بدعم من فقه الاستبداد.

ويروي السيوطي في (تاريخ الخلفاء) أنه عندما مرض الخليفة الأموي سليمان بن عبد الملك بن مروان سال رجاء بن حيوة: (من للخلافة بعدي؟ قال: أرى أن تستخلف عمر بن عبدالعزيز.. قال: أخاف إختوتى لا يرضون.. قال: تستخلف عمر ومن بعده يزيد بن عبد الملك، وتكتب كتاباً وتدعو الناس إلى بيعتهما مختوماً، قال: لقد رأيت، فدعا بقرطاس وكتب فيه العهد ثم دفعه إلى رجاء وقال: اخرج إلى الناس ليبيعوا ما كان فيه مختوماً، واستخلفهم الله بالطلاق وبالعتاق بعد البيعة، فمن أبي وخرج عن الطاعة فاضرب عنقه.. فباعوا وحلفوا بالله على ذلك!!!

والثابت أن القرآن الكريم والسيرة النبوية المطهرة لا يشيران إلى تفاصيل النظام السياسي بعد الرسول عليه الصلاة والسلام، ناهيك عن أن نظام الخلافة الراشدة كان مدنيًا وليس دينيًا، حيث قام نظام الحكم في عهد الخلفاء الراشدين استناداً إلى العرف والعقل والمصلحة. بيد أن الطابع الديني للخلافة بعد الخلفاء الراشدين الأربعة أضفى على الملوك صفة ظل الله على الأرض بعد أن تحولت الخلافة إلى نظام ملكي وراثي استبدادي استناداً إلى مصدري تشريعيين وصحبيين كلاهما من صنع البشر ولم ينزل من السماء، وهما الأحاديث الموضوعية التي نسبها الملوك الأمويون والعباسيون وفقهاؤهم إلى الرسول الأعظم تحت مسمى السنة، بالإضافة إلى مبدأ الإجماع الذي تفرغ عن الأحاديث، ويزعم بعدة وعصمة الصحابة أجمعين، حيث يُعتبر المذهب الملكي السني ما يسمى (الإجماع) مصدراً ثالثاً للتشريع بعد القرآن والأحاديث.

ومن نافل القول إن المقصود بالأحاديث ليس السنة النبوية العملية الثالثة والمتواترة التي أجمع على قبولها جميع المسلمين من مختلف المذاهب والطوائف الإسلامية، وإنما الأحاديث المتناقضة والضعيفة وأخبار وروايات الأحاد المشكوك بصحتها عن الرسول الأعظم، والتي انتشرت وتكاثرت في القرون الثلاثة الهجرية الأولى، حتى بلغت مئات الألوف. وكان الأخذ بتلك الأحاديث مقصوراً على الخليلية ممن أطلقوا على أنفسهم صفة (أهل الحديث)، ولم يكن يشمل المذاهب السنية، ثم توسع مفهوم أهل الحديث في القرن الرابع الهجري ليشمل الأشاعرة من المالكية والشافعية، ولم يدخل ضمن أهل الحديث أصحاب وأتباع الإمام أبي حنيفة الذين كانوا يسمون (أهل الرأي)، حيث ذهب أصحاب أبي حنيفة إلى رفض أخبار وروايات وأحاديث الأحاد إذا خالفت القرآن والعقل والقياس والمصلحة، ولم يدخل هؤلاء في إطار (أهل السنة) إلا بقرار من الخليفة العباسي القادر بالله في القرن الخامس الهجري.

أما المعتزلة الذين كان مذهبهم سائداً بقرار من الخليفة المأمون واستمر حتى عهد الخليفة الواثق، فقد تشددوا في رفض الأحاديث المنسوبة إلى الرسول، واشترطوا لقبولها أن توافق القرآن ولا تعارض العقل. إلى ذلك اختلف الفقهاء حول تعريف وتأصيل الإجماع بما هو المصدر الثالث للتشريع عند أهل السنة، لجهة اقتضائه على إجماع جيل الصحابة الذين سجل التاريخ سيرتهم بعد وفاة الرسول ملطخة بالدماء، ومقلدة بالصراعات التي نشبت بينهم وحالت دون إجماعهم على أمر محدد، أو شموله لمن يسميهم فقهاء المذهب السني بالسلف الصالح من التابعين في العصور اللاحقة، فيما ذهب بعضهم إلى حصر الإجماع بالفقهاء فقط، أو أهل الحل والعقد. كما اختلف الفقهاء في تعريف نطاق وحدود الإجماع ومدى اقتضائه على الأمور الشرعية فقط، أم أنه يشمل جميع مجالات الحياة. وفي حين رفض الإمام الشافعي وضع الإجماع فوق القرآن والسنة النبوية الثابتة، ذهب الخليلية إلى وضع الإجماع فوق القرآن والسنة بعد أن وضعوا السنة - بمعنى الأحاديث المنسوبة إلى الرسول - فوق القرآن، ثم جعلوها حاكمة عليه إذا تناقضت الأحاديث الموضوعية مع تعاليم ومبادئ وأحكام القرآن!!! ومن جانبهم رفض الإمام أحمد بن حنبل القياس والرأي، وذهب إلى تفصيل الأحاديث المرسله والضعيفة والمشكوك

في تاريخ اليمن على مدى أكثر من ألف عام، في إشارة واضحة من الزبير إلى أن الاستبداد في اليمن هو امتداد تاريخي لطغيان ملوك الأرض وملوك المسلمين طوال هذه الفترة الهامة التي تمتد إلى القرون الأربعة الأولى قبل أكثر من ألف عام. ومن نافل القول إن وصول الرئيس علي عبدالله صالح إلى الحكم عام 1978م، ارتبط بنزوعه إلى إعادة الاعتبار لأهداف الثورة البيعية التي حرص الرئيس على أن يستمد منها شرعيته الوطنية، بعيداً عن موروث الفكر الملكي الملتبس بالدين والمذهب، كشرط لبناء دولة وطنية مدنية موحدة تقوم على قواعد الديمقراطية التعددية (شورى أولى الأمر) بدلاً من نظام ولي الأمر، ويختار فيها الشعب رجالاً ونساء يحكمهم عبر انتخابات حرة ومباشرة تتنافس فيها برامج سياسية مختلفة. ومما له دلالة ومغزى عميق أن الرئيس علي عبدالله صالح حرص منذ اليوم الأول لوصوله إلى الحكم على أن يتم اختياره من خلال مجلس الشعب الذي تم تشكيله من خلال إجراءات انتخابية تأسيسية شاركت فيها نخب سياسية وفئات اجتماعية تشكل القوى السياسية في ظروف انتقالية دشنتها حركة 13 يونيو التصحيحية التي قادها الرئيس الراحل إبراهيم الحمدي، وتميزت بتوجهات حذرة للخروج من

نفق الركود الذي أصاب البلاد منذ انقلاب 5 نوفمبر 1967م، ثم تلاه من الأزمات ومعضلات سياسية اقتصادية وأمنية. وبوسعنا القول إن وصول الرئيس علي عبدالله صالح إلى الحكم بواسطة الاختيار المباشر من مجلس الشعب التأسيسي كان له أثر كبير في إطلاق قيم الشورى والديمقراطية، وبلورة العناوين الرئيسية لمشروع وطني ديمقراطي يستند إلى مبادئ التسامح والحوار والانفتاح على المعارضة، والاعتراف بحقها في الوصول إلى الحكم أو ممارسة حرية التعبير والاعتراض بالوسائل الدستورية، بدلاً من إجبار الناس على وجوب طاعة ولي الأمر، وإباحة قطع أعناق الروافض والمخالفين والمعارضين لمشروعه السياسي. وبتأثير ذلك نجح الرئيس في إفساح المجال للديمقراطية الوطنية وديمقراطية في بيئة ثقافية وسياسية مثقلة بإرث الاستبداد في التاريخ الإسلامي عموماً واليمني خصوصاً، منذ تحول نظام الخلافة من الشورى والعدالة إلى القوة والغلبة والقهر، حيث تغيرت طبيعة البيعة التي كان يقدمها المسلمون في البداية إلى الحكام الذين يتم اختيارهم من قبل ممثلي الأمة، وهو ما لم يعد موجوداً بعد إلغاء الشورى وبروز ظاهرة انتزاع البيعة بالقوة والإكراه، وتوريث الحكم بالوصية، وكان الإكراه فيها أكثر وأغلب بحسب ما جاء في مقدمة ابن خلدون (معنى البيعة - الفصل 29).

ومما له دلالة أن البيعة بعد تحول الخلافة إلى نظام ملكي وراثي، ارتبطت بإجبار الناس على الاستخلاف بالله للتأكد من ضمان ولائهم للحكام، وهو ما لم يكن الناس يجيرون عليه بعد أداء البيعة في عهد الخلفاء الراشدين الأربعة. وقد بدأ هذا التحول في عهد معاوية بن أبي سفيان الذي أخذ البيعة بالإكراه، ثم استخلف الناس بالله بعد البيعة على طاعته، وتبعه في هذه السنة الملكية ابنه يزيد وبقية الحكام الأمويين والعباسيين والسلاجقة والمماليك وملوك وسلطانين دول الطوائف الذين استولوا على السلطة بالقوة والغلبة. وقد تطورت أشكال البيعة من الاستخلاف بالله إلى الاستخلاف بالطلاق والعتاق، حيث أورد أحمد بن عبدالله القلشقندي في كتابه (مآثر الإنافة في معالم الخلافة - الجزء الثاني - ص 260) نموذجاً للبيعات القسرية المرتبطة بالاستخلاف، كان يقال: (أنا فلان بن فلان أبايع أمير المؤمنين فلانا ابن فلان الذي ولاه الله وأصلطاه وار تصاه خليفة له، وجعل طاعته موجهة على الخلق، وأقسم بالله على السمع والطاعة لما يقوله الأمير.. فمتى ابتعدت عن هذه المحجة أكون قد جحدت الله ربوبيته، وأنكرت وحدانيته.. وكل ما أحله الله لي محرم علي، وكل ما أمركه يوم رجوعي عن هذه البيعة وهذه المحجة من مال موجود ومذخور ومضوع ومضروب وسارح ومربوط وسائخ ومنقول وأرض وضعية وعقار وعقدة ومملوك وأمة وصعقة محرم على مر السنين. وكل امرأة أتزوجها طالق ثلاثاً بتاتا طلاق الحرج والسنة لا رجعة فيها، وهذه اليمين أحلف بها وأقولها قولاً فصيحاً، ولا يقبل الله مني توبة ولا رجعة ولا إقالة عثرة.. وأشهد الله على بيعتي واستخلافي وكفى بالله شهيداً).

ومن المفارقات الغريبة أن الصوالم العادي كان يبايع الحاكم بحلف اليمين المغلظة على الطلاق والعتاق وغضب الرحمن.. لكنه لم يكن يأخذ بالمقابل عهداً من الحاكم بأن يلتزم بشيء يضمن له العدل، لأن ثمة حديثاً اخترعه فقهاء الاستبداد ونسبوه إلى الرسول الأعظم عليه الصلاة والسلام، يلزم الناس بالسمع والطاعة للحاكم الظالم، والصبر عليه

والثابت تاريخياً أن الاستبداد وغياب الشورى والعدل من أهم العوامل التي أزهقت نظم الخلافة الملكية الوراثية في العهدين الأموي والعباسي بالصراعات الدامية والمؤامرات والثورات الداخلية، وما ترتب على ذلك من إضعاف للطابع الملكي الإمبراطوري لدولة الخلافة، وحصص مركز الحكم في عاصمة دولة الخلافة، مقابل ظهور دول ملوك الطوائف على أطرافها، حيث كانت اليمن واحدة من الأطراف التي تعاقبت عليها دول ملوك طوائف لم تخل من الاستبداد وغياب الشورى والعدل، وأخرها الدولة المتوكلية التي أفرزت نظاماً إمامياً طائفياً وراثياً، قام على أساس القوة والقهر والغلبة، فيما كان الاستبداد والتخلف وغياب الشورى من أبرز سماتها التي وجدت غطاءً مذهبياً ملكياً أضفى الشرعية الدينية على حكام ذلك النظام الاستبدادي الذي قاومه وخرج عليه شعبنا اليمني وحركته الوطنية المعاصرة عبر نضال طويل ومعهد بدماء العشرين من ثورة السادس والاربعين من سبتمبر 1962م والاربع عشر من أكتوبر 1963م.

الثورة اليمنية التي قضت على النظام الإمامي شكلت قطيعة مع التراث الفقهي الملكي الذي استند إليه الحكام والمعارضون في نظم الخلافة الأموية والعباسية والعثمانية ودول ملوك الطوائف على أطرافها وبضمنها المملكة المتوكلية اليمنية. بمعنى أن الثورة اليمنية لم تستمد شرعيتها ومنطلقاتها الفكرية والسياسية من المذاهب الملكية الدينية بشقيها السني والشيعي، بل أنها استمدت شرعيتها من انتماؤها إلى التاريخ المعاصر بما هو تاريخ حركات التحرر الوطني والقومي من أجل بناء الدولة الوطنية المدنية التي تحقق لمواطنيها الحرية والديمقراطية والعدالة والكرامة الإنسانية، وهو ما تشير إليه الأهداف الستة للثورة اليمنية التي تعرضت لتحديات ومخاطر صعبة على تربة الموروث الفقهي والسياسي لثقافة الاستبداد والظلم التي كانت تدعو الناس إلى طاعة الحاكم الظالم، والصبر عليه حتى وإن جلد ظهورهم ونهب حقوقهم. وقد وصله إلى سدة الحكم تعامل الرئيس علي عبدالله صالح مع بيئة سياسية معقدة بالكوابح ومثقلة بالأمراض التي خلقتها مشاريع بالية فشلت في صياغة مشروع وطني ديمقراطي قابل للتنفيذ والاستمرار، وعجزت في الوقت نفسه عن تقديم بديل حقيقي لثقافة الاستبداد التي كرسها الدولة الدينية التيوقراطية المتوكلية قبل قيام الثورة والجمهورية.

وتبعاً لذلك كان الاستبداد المتدثر برداء الخطاب الثوري الجديد أكثر قسوة ومضاضة على المجتمع، من الاستبداد المختبئ خلف الخطاب الديني للنظام الإمامي البائد، فيما كان حجم الجراح المورثة عن أخطاء الثورة أشد خطراً على الحرية والحقيقة من ثقافة الاستبداد نفسها.. بمعنى أن الرئيس علي عبدالله صالح وجد نفسه أمام مهمة تفكيك بنية الاستبداد وبنية التجزئة بعناصرها المتنوعة سواء تلك المورثة عن أمراض ما قبل الثورة، أو عن أخطاء الثورة التي ولما كان ملوك وأئمة اليمن يحكمون باسم الحق الإلهي، فقد وجدوا في موروث المذاهب الملكية اليهودية والمسيحية والإسلامية غطاءً يمنحهم شرعية دينية تلزم الناس بمبايعة حكامهم وطاعتهم والصبر عليهم حتى ولو جلدوا ظهورهم ونهبوا أموالهم، ثم تدعوهم بعد ذلك إلى الإكراه من الصلوات والتفرغ للزهد والانصراف عن العمل والعمران، وترغبهم في الوقت نفسه بالتشدد في العبادات، والتوسع في المحرمات والإفراط في الترهيب من عذاب القبر وجحيم الآخرة، دون أن تلزم الحكام بشيء إزاء الأمة، بذريعة أن الحكام يستمدون سلطانتهم من الله الذي ولاهم على الناس، بحسب مزاعم الشيخ عبدالعزيز الدبعي في ختام الملتقى السلفي العام الذي انعقد في صنعاء أواخر مايو 2009م.

وقد أوضع المفكر الشهيد محمد محمود الزبير في كتابه (الإمامة وخطرها على وحدة اليمن - ص 13/12) خطورة الادعاء بأن الحكام يستمدون سلطنتهم من السماء بقوله: (كل ملوك الأرض وكل طغائنها في التاريخ لا يستطيعون التربع على عروشهم إلا على أساس القهر والعصبية والمذهبية.. وحسب الواحد منهم أن يتربع على العرش ثم يقول للناس: إن الله هو الذي ولاه سلطانه على الناس.. وأن الله هو الذي يأمر الناس بأن يطيعوه ويخضعوا). ويضيف الزبير: (أما رسالة الأئمة والملوك التي يضطلعون بها فهي بث روح الغد والانصراف عن عمارة الحياة والتنديد بكل نزعة إلى الزهد والبناء والعمران، عدا بناء القصور والمساجد.. وهذا عندهم هو المفتاح السحري للسلم المغلق